وفاته عليه السلام والمعروف فيما ذكره البخاري في تاريخه
ومسلم في كتاب الكنى وغيرهما في نسبة عبد الرحمن بن عسيلة
ابو عبد الله الصنابحي وعسيلة بضم المهملة ثم فتح المهملة
ثم سكون الياء كذا في جامع الاصول وقال المصنف قيل ابو
عبد الله وقال ابن عبد البر عندي ان الصنابحي ابو عبد الله
التابعي لا الصحابي قالوا ابو عبد الله الصنابحي غير معروف
في الصحابة والصنابحي قد اخرج حديثه في الموطا مالك وابن
انس والنسائي في سننه انتهى قال وقال الترمذي هو الذي
روى عن ابي بكر ليس له سماع من النبي عليه السلام اسمه عبد
الرحمن بن عسيلة ويكنى ابا عبد الله انتهى فتحصل ان الصحيح
انه ابو عبد الله وانه تابعي فكان حق المؤلف ان يقول
مرسلا قال قال رسول الله عليه السلام اذا توضأ العبد
اي اراد الوضوء فمضمض اي غسل فمه في مختصر النهاية
المضمضة وقيل المهملة بطرف اللسان والمعجمة بالفم
كله وفي القاموس المضمضة اي بالمعجمة تحريك الماء في الفم
فزيادة النقطة لافادة النكتة فالتعبير بالمضمضة يفيد
المبالغة في التطهير خرجت الخطايا من فيه اي بعض الخطايا
او الخطايا المتعلقة بالفم وهو الظاهر وهي مقيدة بالصغائر
كما تقدم واذا استنثر اي اذا غسل انفه وبالغ في الاستنشاق
وقال الطيبي خص الاستنثار لان القصد خروج الخطايا
وهو مناسب للاستنثار لانه اخراج الماء من اقصى
الانف قال ابن حجر ويحدثه التعبير بالمضمضة وهي لا تستلزم
اخراج ماء لحصول اصل سنتها وان ابتلعه فيستفاد منها
حصول التكفير وان لم يخرج وكذا الاستنشاق فالتعبير
بالاستنثار يحتمل انه لان الغاية المطلوبة من الاستنشاق
اذ هو اخراج الماء من اقصى الفم المستلزم لمزيد تنظيف
من اقذاره التي لا يستقصى اخراجها كلها الا به انتهى
انت تعلم ان كلام الطيبي لا ينافي ما ذكره بل هو عينه مع
زيادة النكتة المناسبة للمقام ولا يلزم اطراده على

مع انه قد يقال لما كان الغالب على الناس في المضمضة
اخراج الماء من الفم اكتفى به بخلاف الاستنشاق فعبر
عنه بالاستنثار خرجت الخطايا اكثر ما لا يجوز له من
انفه اي مع الماء واذا وفي نسخة بالفاء غسل وجهه
خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار
عينيه اي اهدابها قال ابن حجر ومر ان الخطايا انما
تخرج من عينيه فقط وجعل الخروج منها هنا هو غاية
يقتضي خلاف ذلك الا ان يجاب بان هنا على سبيل الفرض
انه اكتسب بما عدا فمه وانفه وعينيه من بقية وجهه خطيئة
خرجت بغسله انتهى وفيه انه كان يلائم حينئذ ان يقول
من ذقنه فاذا هنا وفيما بعد بالفاء لا غير غسل يديه اي
الى المرفقين خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت
اظفار يديه فاذا مسح برأسه ظاهره الاستيعاب خرجت
الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه بضم الذال وسكونها
وفيه دليل لابي حنيفة من ان الاذنين من الرأس وانهما
يمسحان بمائه لا بماء جديد كما قاله الشافعي وتكلف
له ابن حجر بما ينبو عنه السمع فاذا غسل رجليه اي الى الكعبين
خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه
ثم كان مشيه الى المسجد وصلاته سواء كانت فريضة
او نافلة نافلة له اي زائدة على تكفير السيئات وهي لرفع الدرجات
قال الطيبي او زائدة عن تكفير سيئات اعضاء الوضوء فهي
لسيئات اخوان وجدت والا فلتخفيف الكبائر ثم لرفع الدرجات
كما ذكره النووي فيما سبق رواه مالك والنسائي قال ابن حجر
بسند حسن وعن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام اتى
المقبرة بضم الباء وفتحها والكسر قليل والظاهر انها مقبرة
البقيع فقال السلام عليكم اشارة انهم يعرفون الزائر
ويدركون كلام وسلام قال القرطبي في الحديث ان السلام
على الاموات والاحياء سواء في تقديم السلام على عليكم دار
قوم مؤمنين نصب دار على الاختصاص او النداء الا انه مضاف

Copyright ... University